مصادر التوثيق اللغوي

الأستاذ امحمد بنبري

جامعة باتنة

لا يخفى على المزاولين للعلوم أن نظارها يدأبون على إقناع طلابها بصحة مسائلهم وصواب نظرهم. فأهل كل علم من علوم الدين والدنيا يسعون للاستدلال على أحكامهم والبرهنة على قضاياهم ومن هؤلاء علماء اللغة الذين يحرصون على الاحتجاج لقواعدهم وتوثيق منقولا تهم.

وللتوثيق اللغوي أهمية كبرى في اعتماد اللغة وفي صيانتها من عدوى الفساد لأنه المرجع عند تشتت الآراء والفيصل عند اختلافها ويستند التوثيق اللغوي إلى أساسين اثنين هما: الاستشهاد والاعتماد.

أما الأول فهو الاحتجاج بالأدلة النقلية أي النصوص التي يعتمد عليها في إثبات قواعد اللغة وأحكامها المختلفة سواء منها ما تعلق بالمفردات والتراكيب من جهتي المعاني والصيغ وقد يطلق عليه مصطلح السماع وهو ((ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته فشمل كلام الله تعالى وهو القرآن وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم وكلام العرب قبل بعثته وفي زمنه وبعده إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين نظما ونثرا عن مسلم أو كافر فهذه ثلاثة أنواع لا بد في كل منها من الثبوت)).[1]

1- السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو 48.

وأما الثاني فأعني به الإسناد إلى الإثبات والنقل عنهم بالرواية الصحيحة الثابتة وشرطه أن يكون على أئمة ثقات عدول قد زاولوا أساليب لغة العرب وخبروا دقائقها مشهورين بالرواية أو التصنيف فيما يروى عنهم[1].

ويجب التنبه إلى أن المقصود بالتوثيق هنا هو مسائل اللغة كالمعاني الوضعية - للألفاظ ومباحث الإعراب والتصريف فهذا هو الذي خصه العلماء بشروط خاصة وبعصور وبيئات معينة.

أما ما يتعلق بقضايا البلاغة من مجازات وكنايات وأنواع الأساليب الأدبية التي ترجع إلى فن القول فإن مجال الاستشهاد له مفتوح للمولدين وغيرهم. وقد أشار إلى هذا ابن جني مع التعليل له بقوله ((ولا تستنكر ذكر هذا الرجل وإن كان مولدا في أثناء ما نحن عليه من هذا الموضع وغموضه ولطف متسربه فإن المعاني يتناهبها المولدون كما يتناهبها المتقدمون وقد كان أبو العباس (يريد المبرد) وهو الكثير التعقب لجلة الناس احتج بشيء من شعر حبيب بن أوس الطائي في كتابه في الاشتقاق لما كان غرضه فيه معناه دون لفظه...))[2].

والظاهر أن بعض العلماء كانوا يردون كلام المولدين ولا يحتجون به ولو على المعاني[3]. وفي كلام ابن جني المذكور آنفا ما يومئ إلى هذا غير أن الأمر استقر في الأخير على ما قدمته. وفي ما يلي تفصيل ما أجملته.

1- انظر ابن فارس الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها 62، 63 باب القول في مأخذ اللغة.

2- الخصائص 24/1 وانظر ابن فارس الصاحبي 63 القول في الاحتجاج باللغة العربية.

3- سعيد الأفغاني، في أصول النحو، 16.

أولا- الاستشهاد:

1_ القرآن الكريم وقراءاته:

القرآن الكريم هو أوثق النصوص المعتمدة في مختلف الدراسات اللغوية ولهذا فهو في الدرجة الأولى من حيث الاحتجاج به لفظا ومعنى ولم يختلف العارفون في الإذعان له والتسليم بفصاحته وبلاغته سواء أكانوا مسلمين أم كفارا.

غير أنه لما ظهر تقعيد العربية وعني العلماء بالاحتجاج لها تمسك جمهورهم بالقراآت القرآنية وهم جلة الحذاق الذين أخذوا بها وأخضعوا لها مقاييس العربية وصح لديهم الاحتجاج بمتواترها ومشهورها وشاذها[1].

وخالفتهم جماعة فتوقفت وحكمت فيها الأقيسة المستنبطة من كلام العرب مختارة عليها ما اطرد عندها من القواعد أو شاع على الألسنة أو حسن لديها المعنى.

ومن هؤلاء ابن عطية[2] الذي ضعف الاستعمال الوارد في قراءة ((وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم ليردوهم)) (الأنعام137) بضم الزاي مبنيا للمفعول ورفع قتل على أنه نائب الفاعل ونصب أولادهم على أنه مفعول قتل وجر شركائهم على إضافة قتل إليه من إضافة المصدر إلى فاعله. مع أنها قراءة متواترة سبعية فهي لابن عامر[3].

1- الاقتراح، 48، 49.

2- المحرر الوجيز، 158/6 .

3- ابن مجاهد، كتاب السبعة في القراآت، 270.

ومنهم الزمخشري[1] الذي تحامل على قراءة ((ما أنا بمصرخكم وما أنتم بمصرخي)) (إبراهيم 24) بكسر الياء المشددة تخلصا من التقاء الساكنين مع أنها قراءة متواترة سبعية فهي لحمزة[2] واتبعه في إنكار هذه القراءة شارح شواهده الأستاذ محب الدين أفندي[3].

ومنهم الطبري الذي اجترأ على قراءة ((فجزاء مثل ما قتل من النعم)) (المائدة 95) بضم جزاء مضافا إلى مثل المخفوض فقال ((لا وجه لإضافة الشيء إلى نفسه))[4] مع أنها قراءة متواترة سبعية فهي لابن كثير ولنافع ولأبي عمرو ولابن عامر[5].

ومنهم الفراء[6] الذي قال بأن النصب أشبه بالصواب في قراءة ((ونصفه وثلثه)) (المزمل 18) مع أن الخفض متواتر وسبعي فهو لنافع وابن عامر وأبي عمرو[7].

ومن هذا يظهر أن الفئة المانعة من الاستشهاد بالقراآت القرآنية لم يكونوا من البصريين فقط كما زعم د. جميل علوش[8] بل كانوا من غيرهم أيضا كبعض الكوفيين وبعض المفسرين وغيرهم من المتأخرين والمحدثين أيضا.

1- الكشاف، 374/2، 375.
2- ابن مجاهد، كتاب السبعة في القراآت، 362.
3- انظر الكشاف، 563/4.
4- جامع البيان في تفسير القرآن، المجلد 5، الجزء 29/7.
5- ابن مجاهد، كتاب السبعة في القراآت، 247،248.
6- معاني القرآن، 199/3.
7- ابن مجاهد، كتاب السبعة في القراآت، 658.
8- في رسالته ابن الأنباري ومجهوده في النحو، 301.

ومن المحدثين الذين نصروا الاحتجاج بالقراآت القرآنية الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور فعنده أن القراءة المشهورة حجة لغوية والشاذة أيضا ولو أنها غير صحيحة الرواية[1] ((ومدونات النحو ما قصد بها إلا ضبط قواعد العربية الغالبة ليجري عليها الناشئون في اللغة العربية وليست حاصرة لاستعمال فصحاء العرب والقراء حجة على النحاة دون العكس وقواعد النحو لا تمنع إلا قياس المولدين على ما ورد نادرا في الكلام الفصيح والندرة لا تنافي الفصاحة))[2] يضاف إليه أن القراءة بلغتنا اعتمادا على المشافهة أولا لا على الكتابة من لدن رسول الله (ص) الموحى إليه إلينا وكان القراء أهل لسان[3].

وهذا الذي قاله هو الصواب والتحقيق[4] ولذا وجدته يرد على كثير ممن ضعف قراءة من القراءات أو رجح بعضا على بعضها الآخر مما دل عندهم على قلة الاعتداد بها وضآلة الاعتماد عليها وممن رد عليهم ابن قتيبة[5] وابن النحاس[6] وأبو حاتم[7] وأبو عبيد[8] وأبو علي الفارسي[9] والزجاج[10] والمبرد[1] والنحاس[2] وغيرهم.

1- التحرير والتنوير، 25/1.

2- المصدر نفسه 8-103/1.

3- راجع مقدمة التحرير والتنوير الخاصة بالكلام على القراءات القرآنية.

4- انظر سعيد الأفغاني في أصول النحو، 28 و29 45.

5- التحرير والتنوير 222/11، 223.

6- المصدر نفسه، 221/13.

7- المصدر نفسه، 54/10 و134/17، و290/18، و313/29.

8- المصدر نفسه، 401/23، و221/13.

9- المصدر نفسه، 153/22، و165/4.

10- المصدر نفسه، 286/3، و221/13، و134/17.

2_ الأحاديث الشريفة والآثار:

تتبوأ أحاديث الرسول (ص) وآثار صحابته الكرام رضي الله عنهم الدرجة الثانية بعد كلام الله تعالى فخامة لفظ وسمو معنى ولكن رغم هذه المكانة اختلف العلماء في الاستدلال بها على مسائل اللغة على مذهبين: الأول وأهله أكثر ورأيهم أشهر أثبت حجيتها فبنى عليها قواعد اللغة وخرج عليها مسائلها والآخر أباها ورد على من أخذ بها وعول عليها. وفيما يلي بيانهما:

المذهب الأول- يرى وجوب الاعتماد على ما أثر عن الرسول (ص) وصحابته (ض) وكبار تابعيهم لما يتوافر عليه من تحر في السند وضبط في المتن عكس ما هو شائع في كلام العرب الذي يقدمه خصومهم على الحديث. هذا مع أن الأصل في الرواية هي باللفظ وأما تجويزها بالمعنى - وهو متمسك الخصوم- فهو احتمال عقلي وليس مستيقن الحدوث[3]. يضاف إليه أن ناقلي هذه الآثار هم خيرة هذه الأمة وأوعاها حفظا وأقومها لسانا وأذكاها جنانا, ومعظمهم عرب أو تربوا في البيئة العربية وكانوا أشد ما ينفرون منه اللحن في الحديث والزيغ به عن جهته لما ورد فيه من الوعيد. وعلاوة على هذا فإن تقييد الحديث كان في زمن مبكر جدا, فقد حدث في حياته المباركة (ص), وممن كتبه في هذا الوقت عبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن عمر وأنس بن مالك وسهل بن سعد الساعدي[4].

1- المصدر نفسه، 218/4، و367/2.

2- المصدر نفسه، 290/18.

3- انظر سعيد الأفغاني في أصول النحو 51.

4- المرجع نفسه 52.

وقد طفح كلام علماء العربية في المعاجم وفي كثير من كتب النحو بالأحاديث الشريفة استدلالا وتخريجا وتوجيها ومنهم الخليل وسيبويه وأبو علي الفارسي وابن جني والسيرافي والصفار وابن فارس والجوهري وابن سيده والزمخشري والأزهري وابن بري والسهيلي وابن مالك وابن هشام وابن خروف والدماميني[1].

المذهب الثاني– لا يصحح أصحابه الاحتجاج بالحديث الشريف ويعلل الأستاذ سعيد الأفغاني عدم اهتمامهم به بانصراف علماء العربية ((المتقدمين إلى ثقافة ما يزودهم به رواة الأشعار خاصة انصرافا استغرق جهودهم فلم يبق فيهم لرواية الحديث ودرايته بقية))[2]. أي فكان فيما جمعوه من كلام العرب مقنع لهم في إقامة قواعدهم وسد حاجاتهم مع ما بلغوه من الإيعاء والاكتفاء ما لم يبق معه مكان لغيره من النصوص الحديثية بل حتى القرآنية فكأنهم تملوا. وكلام الأستاذ هنا يصح تعليلا لانصراف من انصرف عن الأخذ بالحديث, ولكنه ليس دليلا على أن معظم العلماء أو المتقدمين منهم لم يأخذوا به كما يتبادر منه, فقد قدمت ما يبطل هذا.

ومن أهم الذين أنكروا حجية الحديث ابن الضائع الإشبيلي ت643 هـ[3], وأبو حيان الأندلسي ت745هـ الذي ادعى ((أن الأئمة من البصريين والكوفيين لم يحتجوا بالحديث وتبعهم على ذلك المتأخرون))[4]، وأرجع سببه إلى:

1- انظر د. محمد إبراهيم عبادة، عصور الاحتجاج في النحو العربي، 161/1إلى 166.

2- في أصول النحو 46.

3- انظر محمد الطاهر ابن عاشور فرق لغوي مغفول عنه بمجلة مجمع القاهرة 486/8.

4- المرجع نفسه 486/8.

1_أن الرواة جوزوا نقل الحديث بالمعنى، فتصرفوا في لفظه لتعددهم، ولذا ورد كثير منه بألفاظ متغايرة.

2_أن كثيرا منهم غير عرب، لم يسبق لهم مزاولة أساليب العربية فوقع في روايتهم اللحن وغير الفصيح دون علم منهم[1].

وزعم أن ابن عاشور أيضا أخذ من كلام الأئمة ما يؤيد هذا المذهب لقولهم: لا تقبل رواية اللغة إلا من الثقات أي رواة العربية المتصدين لروايتها، لأن شرط قبول ما ينقل في اللغة أن يقصد الناقل نقلها، فلا تؤخذ تبعا لما ينقله في غرض آخر لأنه إنما يتحرى في ((الغرض الذي لأجله ينقل لأن المقصود من الخبر النسبة الخبرية لا الضمنية، فالراوي المتصدي لرواية الأحاديث لإفادة أحكام شرعية لا يهمه من الألفاظ إلا مواردها

المعاني، فإذا لم يكن نقله صريحا في عرضه الذي تصدى لاجله رجع امر نقله إلى انه احتجاج بحسن الظن به في تحري الصواب من جميع جوانبه وذلك غير مقنع في إثبات اللغة، وقد عدوا من القواعد الأصلية أن الكلام إذا سيق لمعنى لا يحتج به في معنى آخر))[2].

وأضاف ابن عاشور أن كثيرا من الأئمة حفظ عنهم الخطأ من تصحيف وغيره فرواة الحديث قد يغلطون فيما يروونه ومن أئمتهم هشيم بن بشير السلمي الذي لحنه

1- انظر السيوطي، الاقتراح 53 وقد ذكر مثال اختلاف الرواية قوله (ص): زوجتكما بما معك من القرآن روي ملكتكها بما معك، وخذها بما معك.

2- ابن عاشور، فرق لغوي مغفول عنه 486/8.

النضر بن شميل من أئمة اللغة. وخلص إلى أن احتمالات الخطأ التي تتطرق إلى الحديث هي بالنسبة إلى الرواة وليس إلى قائل اللفظ المروي[1].

وهذا المذهب على شططه سبق في المذهب الأول ما يدحضه، وأضيف أن الخطأ كما هو جائز على رواة الأحاديث هو جائز أيضا على رواة كلام العرب، خاصة وأن دواعي التصرف متوافرة بدرجة أكبر في كلام العرب منها في الحديث الشريف الذي له قداسة في نفوس المسلمين. وقد تشدد ابن عاشور تشددا زائدا بما لم يكن مثله في كلام العرب، بل إنه قد احتج بكلام المولدين وبأشعارهم كما أنه قد استشهد بأشعار غير ثابتة النسبة إلى منشئيها أو مجهولها، فكيف تكون أولى بالأخذ من الأحاديث المسندة؟ كما أنه قد عرف الخطأ عن الشعراء واللغويين أيضا.

فمن الغريب حقا تردد ابن عاشور في هذا الأمر وإن كان ظاهر استدلاله أميل إلى المنع منه إلى التجويز وهو يتأكد وصفه للنبي (ص) بكونه ((أرجح الناس عقلا وأفصحهم لسانا وأبلغهم معنى...))[2]، وإن كان محل النزاع هو راوي الأصل وليس الأصل عينه، كما يخالف ما جرى عليه في كتاباته من الاستشهاد بالآثار الشريفة اللهم إلا إن كان يقصد الاستئناس لا غير، ولعله رجع عن هذا التردد كما تدل عليه آثاره.

قدمت أن مذهب جلة المتقدمين جواز وصحة الاحتجاج بالحديث الشريف، وأقول إنه مذهب عند المحدثين أيضا والمعاصرين كالشيخ محمد الخضر حسين

1- ابن عاشور، فرق لغوي مغفول عنه 486/8.

2- محمد الطاهر ابن عاشور، قصة المولد 40.

والأستاذين طه الراوي وسعيد الأفغاني[1]. وقد قرر مجمع اللغة العربية جواز الاحتجاج بالحديث الشريف وفق شروط معينة مرجعها إلى[2]:

1-لا يحتج في العربية بحديث لا يوجد في الكتب المدونة في الصدر الأول ككتب الصحاح الستة فما قبلها.

2- يحتج بالحديث المدون في هذه الكتب السابقة الذكر على الوجه الآتي:

أ - الأحاديث المتواترة والمشهورة.

ب- الأحاديث التي تستعمل ألفاظها في العبادات.

ج- الأحاديث التي تعد من جوامع الكلم.

د- كتب النبي صلى الله عليه وسلم.

هـ- الأحاديث المروية لبيان أنه كان (ص) يخاطب كل قوم بلغتهم.

و- الأحاديث التي دونها من نشأ بين العرب الفصحاء.

ز- الأحاديث التي عرف من حال رواتها أنهم لا يجيزون رواية الحديث بالمعنى مثل القاسم بن محمد ورجاء بن حيوة وابن سيرين.

ح- الأحاديث المروية من طرق متعددة وألفاظها واحدة.

و- تقييد هذه الشروط يرجع إلى الشيخ محمد الخضر حسين الذي ختمه بقوله ((وخلاصة البحث أنا نرى الاستشهاد بألفاظ ما يروى في كتب الحديث المدونة في الصدر الأول وإن اختلفت فيها الرواية ولا نستثني إلا الألفاظ التي تجيء في رواية شاذة أو يغمزها بعض المحدثين بالغلط أو التصحيف غمزا لا مرد له ويشد أزرنا في

1- سعيد الأفغاني، في أصول النحو، 55، 56.

2- د. محمد إبراهيم عبادة، عصور الاحتجاج في النحو العربي، 1/167،168.

ترجيح هذا الرأي أن جمهور اللغويين وطائفة عظيمة من النحويين يستشهدون بالألفاظ الواردة في الحديث ولو على بعض رواياته))[1].

3- كلام العرب: وهو شعر ونثر:

الشعر: الشعر ديوان العرب، ومعظم آدابها، وحافظ مآثرها، ولم يكن لهم علم أجرى على ألسنتهم منه، كما لم يكن لهم ديدن أحظى لديهم سواه، ولذلك عني علماء العربية بحفظه وروايته ودراسة أساليبه وغريبه مثل حماد الراوية، وخلف الأحمر، والأصمعي، وأبي عمرو بن العلاء، وأبي زيد الأنصاري، والمفضل الضبي، وابن الأعرابي، والخليل بن أحمد وغيرهم كثير جدا؛ واشتدت عناية العلماء حتى أكثروا من الاحتجاج به مقارنة بغيره من أجناس الشواهد. وقد اختلفوا في تحديد دائرة الاحتجاج الزمنية بين الجاهلية والإسلام والمكانية بين الحواضر والبوادي. والذي ارتضاه الجمهور هو أن نهاية عصر الاحتجاج هو منتصف القرن الثاني الهجري وهو زمان وفاة إبراهيم بن هرمة ت 150 هـ فقد ((نقل ثعلب عن الأصمعي قال: ختم الشعر بإبراهيم بن هرمة وهو آخر الحجج))[2]. كما ذكر ابن عاشور عن أهل الأدب أن بشارا آخر المتقدمين وأول المحدثين[3].

1- سعيد الأفغاني، المصدر السابق، 59.

2- السيوطي، الاقتراح، 70 وعبد القادر البغدادي، خزانة الأدب 204/1. ود. عبادة عصور الاحتجاج، 200/1.

3- محمد الطاهر ابن عاشور شرح ديوان بشار، 86/1.

وعليه فأول الشعراء المحدثين والمسمون المولدين بشار بن برد لسكناه الحواضر، وهو ما أثار الخلاف بينه وبين سيبويه والأخفش في عدة مسائل[1] وإن كان سيبويه احتج ببعض شعره فقد عللوه بالتقرب إليه لأنه كان هجاه لتركه الاحتجاج به[2]. واستبعد ابن عاشور أن يكون ذلك لمصانعة بشار استكفافا لشره، ونقل عمن لم يسمهم أن سيبويه كان يحتج بشعر بشار إذا وجد فيه جواب ما يسأل عنه، كما أشار إلى احتجاج علماء النحو وعلماء المعاني بشيء من كلامه في باب الحال[3]؛ وهذا جار على طريقته في صحة الاحتجاج بكلام بشار لأنه نشأ بالبادية وأدرك بقية العرب وتلقى اللغة سماعا[4]. ويقسم عبد القادر البغدادي طبقات الشعراء أربعا:

الأولى- وهم الجاهليون الذين كانوا قبل الإسلام مثل امرئ القيس والأعشى.

الثانية- وهم المخضرمون الذين أدركوا الجاهلية والإسلام مثل لبيد وحسان.

الثالثة-وهم الإسلاميون المتقدمون الذين كانوا في صدر الإسلام مثل جرير والفرزدق.

الرابعة- وهم المحدثون المولدون بعدهم إلى زماننا مثل بشار وأبي نواس . وقال بأنه يستشهد بشعر الطبقتين الأوليين إجماعا، وصحح الاستشهاد بكلام الطبقة الثالثة[5]،

1- محمد الطاهر ابن عاشور شرح ديوان بشار، 79/1.

2- السيوطي، الاقتراح، 70.

3- شرح ديوان بشار، 94/1.

4- شرح ديوان بشار، 78/1 وما بعدها.

5- خزانة الأدب، 3/1.

وأما الطبقة الأخيرة فقال ((الصحيح أنه لا يستشهد بكلامها مطلقا وقيل يستشهد بكلام من يوثق به منهم واختاره الزمخشري...))[1].

فمذهب الزمخشري صحة الاحتجاج بكلام أئمة اللغة ورواتها، وقد صرح به حين ((استشهد على مسألة بقول حبيب بن أوس ثم قال: وهو وإن كان محدثا لا يستشهد بشعره في اللغة فهو من علماء العربية فأجعل ما يقوله بمنزلة ما يرويه ألا ترى إلى قول العلماء الدليل عليه بيت الحماسة فيقتنعون بذلك لتوثقهم بروايته وإتقانه))[2]. والواقع أن علماء العربية لم يقفوا في الاحتجاج عند منتصف القرن الثاني، فهذا ابن جني المتوفى سنة 392 هـ يروي عن الأعراب الذين عاصروه وهم أهل بواد، ويشير إلى أن الفساد كان قد بدأ يسري في لسانهم ذلك الوقت، ونستنتج من هذا أن الاحتجاج بكلام البدو استمر إلى أواسط القرن الرابع الهجري أو أواخره[3].

ولهذا حدد مجمع اللغة بالقاهرة المراد بالعرب المحتج بكلامهم وهم ((الذين يوثق بعربيتهم ويستشهد بكلامهم وهم عرب الأمصار إلى نهاية القرن الثاني وأهل البدو من جزيرة العرب إلى أواسط القرن الرابع))[4]. على أن هذا القرار مخالف للمتقدمين في إثباته حجية كلام أهل الأمصار إلى أواخر القرن الثاني للهجرة، فالأوائل حددوه بأواسطه، كما أن تحديده لحجية كلام أهل البدو بأواسط القرن

1- المصدر نفسه، 4/1.

2- السيوطي، الاقتراح، 70.

3- د. عبادة عصور الاحتجاج، 203/1، 204 وانظر ابن جني، الخصائص 55/2 باب في ترك الأخذ عن أهل المدر كما أخذ عن أهل الوبر.

4- د. عبادة عصور الاحتجاج، 1/ 204 وهو منقول عن المجلة 202/1.

الرابع للهجرة مخالف لما تقرر في محاضر جلساته التي مدد فيها الاحتجاج إلى أواخر القرن الرابع للهجرة[1].

هذا وقد حدد بعض العلماء مجموعة القبائل التي يحتج بكلامها كصنيع أبي نصر الفارابي الذي قال ((كانت قريش أجود العرب انتقاء للأفصح من الألفاظ وأسهلها على اللسان عند النطق وأحسنها مسموعا وإبانة عما في النفس، والذين عنهم نقلت اللغة العربية وبهم اقتدي وعنهم أخذ اللسان العربي من بين قبائل العرب هم قيس وتميم وأسد فإن هؤلاء هم الذين عنهم أكثر ما أخذ ومعظمه، وعليهم اتكل في الغريب وفي الإعراب والتصريف ثم هذيل وبعض كنانة وبعض الطائيين و لم يؤخذ عن غيرهم من سائر قبائلهم، وبالجملة فإنه لم يؤخذ عن حضري قط ولا عن سكان البراري ممن كان يسكن أطراف بلادهم التي تجاور سائر الأمم الذين حولهم...))[2].

وسبب عدم الأخذ عن غير هؤلاء- كما بينه- هو فساد ألسنة سائر القبائل بفعل مجاورتها للأعاجم واختلاطها بهم في شؤون التجارة وغيرها من المعاملات. ولكن الثابت أن العلماء لم يقتصروا في الاحتجاج على ما ذكره من القبائل بل استشهدوا بكثير من كلام القبائل الأخرى مثل ثقيف وتغلب وقضاعة وبكر وغيرها مما تضمنته كتب العربية.

النـــثـــر: أما النثر فهو سائر ما نقل من كلام العرب عدا الشعر الذي سبق تناوله، ويتمثل في الحكم المتداولة، والأمثال السائرة على الألسنة، والأقوال المحكية

1- د. عبادة عصور الاحتجاج، 1/ 205 وهو منقول عن كتاب اللغة والنحو لعباس حسن هامش ص 24.

2- السيوطي، الاقتراح، 56.

عنهم في مناسبات خاصة أو عامة، سواء أكانت رسائل أم خطبا أم قصصا أم جملا مروية أم أحاديث يومية. ولاحظ د. عبادة أن النحاة لم يحتجوا بالرسائل والخطب لأسباب ذكرها، أما اللغويون فذكر أن الخليل احتج ببعض خطبة للحجاج في كتابه العين[1].

وعلى كل فهذا النثر يأخذ حكم الشعر في الاحتجاج به إذا جاء على شرطه زمانا ومكانا وقد مر بيان امتداده إلى أواسط القرن الثاني للهجرة في الحضر وإلى أواسط القرن الرابع للهجرة في البدو، فيشمل الطبقات الثلاث الأولى في تقسيم البغدادي وهم: الجاهليون والمخضرمون والإسلاميون المتقدمون. إلا أن الأمر ههنا غير قاصر على الشعراء، بل يعم غيرهم من العرب الناطقين بهذا اللسان.

ثانيا الاعتماد: وهو التوثيق بالإسناد إلى العلماء والتنصيص على أسمائهم ومظان ما ينقل عنهم. ومعلوم أن النقل عن العلماء شرطه أن يكونوا حجة فيما يروى عنهم أثباتا فيه، قال السيوطي ((ثم الاعتماد على ما رواه الثقات عنهم (يريد عن العرب) بالأسانيد المعتبرة من نثرهم ونظمهم...))[2].

ولما ظهر فيما مضى الصنعة في النصوص اللغوية والتلاعب بها وضع العلماء شروطا لقبولها مستمدة من منهج علماء الحديث الشريف، فراعوا في ناقل النص العدالة والضبط والسماع حسا، وكان في النصوص المتواتر والآحاد والمتصل والمرسل والمجهول ناقله[3].

1- د. عبادة عصور الاحتجاج، 1/ 169 وما بعدها.

2- السيوطي، الاقتراح، 57.

3- د. عبادة: عصور الاحتجاج، 1/ 246.

وقد شدد ابن فارس في قضية التثبت في اللغة حيث قال ((وتؤخذ سماعا من الرواة الثقات ذوي الصدق والأمانة ويتقى المظنون))[1]. وقال أيضا ((فليتحر آخذ اللغة وغيرها من العلوم أهل الأمانة والثقة والصدق والعدالة فقد بلغنا من أمر بعض مشيخة بغداد ما بلغنا))[2].

وعليه فيجب الرجوع إلى أئمة هذا الشأن أي أهل السليقة من العرب وأصحاب الضلاعة من العلماء بلسانهم وهم الصحابة (ض) وكبار التابعين واللغويون الذين كانت لهم العربية صنعة، فهم مقدمون في اختصاصهم، وحجة على غيرهم من علماء الشريعة والأدب وسواء في ذلك إثبات معنى من المعاني اللغوية أو المجازية أو تحقيق مسألة من المسائل المبحوث فيها ضمن قواعد اللغة وفقهها. اللهم إلا أن يتعلق الأمر بمسألة لغوية لها ارتباط بشؤون التشريع، أو عرف هؤلاء بالإضافة إلى علمهم الشرعي بغوصهم في دقائق العربية.

ولذلك نجد علماء الشريعة وغيرها يرجعون إلى أقوال الصحابة (ض) وتابعيهم ونقول أئمة اللغة كالخليل وسيبويه وغيرهما لأنهم المقتدى بهم في هذا الأمر وعليهم المعول في فهم لسان الشريعة الذي هو اللسان العربي. كما نجد أن أهل اللغة تقصوا عامة الناس وخاصتهم لإصلاح الخلل الذي وقع في كلامهم وفي مرويا تهم، ومصنفاتهم في هذا المضمار كثيرة جدا ومتداولة. والحمد لله رب العالمين .

1- الصاحبي، 462.

2- المصدر نفسه، 63.